

ما حكم من نسيت قراءة التشهد الأوسط، هل تقرأها في الثالثة، أم تسجد سجود السهو ويكفي؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً. سائلة تقول عندما اصلي وانا في الصلاة في الركعة الثانية لا اقرأ التشهد الاول. فاجلس ثم اقوم وانا ناسيه ثم اصلي الثالثة واذكر اني لم اقرأ التشهد الاول. فهل اقرأه في الثالثة ام بعد فراغي من الصلاة قبل السلام؟ ام اسجد سجود السهو؟ ثم -

[00:00:00](#)

واسلم ويكفيني ذلك. من نسي التشهد الاول وقام عنه فان ذكر قبل الاعتدال فانه يجب عليه الرجوع والأتان بالتشهد الاول وان لم يذكر الا بعد ما استتم قائما فانه يكره له الرجوع ويستمر او شرع في القراءة فانه يحرم عليه الرجوع ويستمر - [00:00:20](#)
بصلاته ثم اذا اراد ان يسلم فانه يسجد سجدتين للسهو ويكفيان بحمد الله عن التشهد الاول اجبروا عنه. نعم - [00:00:40](#)